الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/41/953
10 December 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الحادية والاربعون
البند ١٤٠ من جدول الاعمال

الازمة المالية الراهنة للامم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر : السيد سويبرابتو هيريانتو (اندونيسيا)

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الحادية والاربعين البند المعنون "الازمة المالية الراهنة للامم المتحدة" وأن تنظر فيه مباشرة في جلسات عامة ، على أساس أن تتناول اللجنة الخامسة توضيح المسائل التقنية المتصلة بالبند .

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ٤١ إلى ٤٣ و ٤٦ والمعقودة في ٤ و ٥ و ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ . وترد التعليقات والملاحظات التي تم الادلاء بها أثناء نظر اللجنة في هذا البند ، في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/41/SR.41-43 و 46) .

٣ - وكان معروضا على اللجنة للنظر في هذا البند ، تقريرا الامين العام الواردان في الوثيقة A/41/850 والوثيقة A/41/901 . وعرض رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، شفويا ، تقرير تلك اللجنة ، وكان معروضا على اللجنة أيضا رسالة مؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، موجهة من رئيس اللجنة الثانية إلى رئيس اللجنة الخامسة ، والتي يحيل فيها إلى تلك اللجنة نص مشروع المقرر (A/C.5/41/61) لتتخذ بشأنه الاجراء المناسب . كما قدمت للجنة أيضا ، في شكل ورقة اجتماع ، صدرت تحت الرمز A/41/901/Add.1 ، معلومات تكميلية بشأن التعديل المقترح إدخاله على جدول المؤتمرات لعام ١٩٨٧ ، وبشأن توفير المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة والتدابير الاخرى .

EXEMPLAIRES D'ARCHIVES
FILE COPY
Return to Distribution C. 111

86-34074 ٥٩٣٦ب

Digitized by UNOG Library

٤ - وبغية توضيح المسائل التقنية المتصلة بالبند ، بدأت اللجنة في دراسة تقارير الامين العام ، وكذلك من خلال تبادل الآراء بشأن الموضوع باستفاضة وتفصيل نتيجة لأسئلة أعضاء اللجنة ، وملاحظاتهم وتعليقاتهم ، وكذلك نتيجة للمعلومات التكميلية والايضاحات التي قدمها ممثلو الامين العام .

٥ - وقد خلصت اللجنة إلى استنتاجاتها ، بعد أن أخذت في الاعتبار البيان الذي أدلى به رئيس الدورة الاربعين للجمعية العامة في الجلسة العامة ١٣٣ المعقودة في ٩ أيار/مايو ١٩٨٦ ، بشأن التدابير التي اقترحها الامين العام آنذاك ، والذي أشار فيه الرئيس ، في جملة أمور ، إلى ما أفصح عنه الامين العام من أنه سيعيد النظر في البنود الاخرى الواردة في تقريره في ضوء تطور الحالة المالية ، على أن يكون مفهوما أنه لن يلغى أي مشروع أو برنامج تتوفر له موارد مالية كافية . وفضلا عن ذلك ، فقد أكد الرئيس وقتئذ أن الاقتراحات التي تقدم بها الامين العام هي تدابير مؤقتة تتصل صراحة بعام ١٩٨٦ ولا يمتد نطاقها إلى ما بعد ذلك العام .

٦ - ولاحظت اللجنة أن الفرضيات المواتية التي توخاها الامين العام في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الاربعين (A/40/1102) لم تتحقق بالكامل . ومن ثم ، فلا تزال الحالة النقدية غير المرضية التي تواجهها المنظمة سببا يدعو إلى القلق الشديد مما يستلزم إتخاذ تدابير اقتصاد ملائمة .

٧ - ولاحظت اللجنة ، لدى استعراض تدابير الاقتصاد التي كانت مطبقة في عام ١٩٨٦ ، أن الوفورات التي قدرت أصلا بنحو ٦٠ مليونا من الدولارات ، يتوقع لها أن تبلغ ٦٦,٩ من ملايين الدولارات . ومع ذلك ، لاتزال الحالة المالية للمنظمة حرجة . ولاحظت اللجنة كذلك ان الاثر البرنامجي لهذه التدابير لا يمكن تحديده بعد ، ولن يعرف بصورة كاملة إلا عند الانتهاء من إعداد تقرير أداء البرنامج لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ . ومع ذلك ، فمن الواضح في هذه المرحلة أن التدابير قد سببت اختلالات في برنامج عمل المنظمة الموافق عليه . والغاء عدد من الاجتماعات وتأجيلها وتقليصها وتغيير مكان إنعقادها وعدم توفير محاضر حرفية ومحاضر موجزة لعدد من الهيئات هي أمور تدعو إلى القلق بوجه خاص لأن الاعمال المضطلع بها منذ وقت طويل من خلال الاجتماعات التي تأثرت على هذا النحو ، ستصاب بنكسة لأسباب مالية محضة .

٨ - ولاحظت اللجنة أن الحالة المالية للمنظمة ظلت حرجة خلال عام ١٩٨٦ وأن الاحتمالات لعام ١٩٨٧ تبدو قاتمة أيضا ، بسبب استمرار عدم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الميثاق بشأن دفع الاشتراكات المقررة .

Digitized by UNOG Library

٩ - ولاحظت اللجنة البيان الذي أدلى به الأمين العام في تقريره (A/41/901 ، الفقرة ٨) بأنه ، في حين أنه من الممكن اجراء اصلاحات ادارية واصلاحات تتعلق بالميزانية بشكل يعزز من فعالية الأمم المتحدة مع تحمل الدول الأعضاء لتكلفة أقل ، فإن هذا لا يغير بأي شكل من الالتزام الاساسي للدول الأعضاء بدفع جميع اشتراكاتها المقررة السابقة والحالية للمنظمة ، على النحو الذي تقرره الجمعية العامة وفقا للميثاق . ولاحظت اللجنة الاستنتاج الذي خلص إليه الأمين العام بأن هذه هي أول وأهم الحاجات فيما يتعلق بسلامة الوضع المالي للأمم المتحدة وبسير عملها بشكل منظم في عام ١٩٨٧ وفي جميع السنوات المقبلة ، كما لاحظت نداءاته المتكررة لدفع جميع المتأخرات فورا .

١٠ - ولاحظت اللجنة أيضا البيان الوارد في الفقرة ٤ من تقرير الأمين العام ، بأن التخطيط لعام ١٩٨٧ يجب أن يجري على أساس التحصيل المسقط لمبلغ ٦٥٠ مليون دولار من مبلغ ٧٣٥ مليون دولار يمثل الجزء المتعلق بعام ١٩٨٧ من صافي الاعتماد المنقح لفترة السنتين ، وأن هذا الاسقاط مبني على الافتراضات التالية :

(أ) باستثناء بعض حالات عدم الدفع لأسباب سياسية ، فإن جميع الدول الأعضاء ، ما عدا المشترك الرئيسي ، ستدفع بالكامل أنصبتها المقررة لعام ١٩٨٧ ؛

(ب) ستدفع بعض الدول الأعضاء التي عليها متأخرات ، خلال عام ١٩٨٧ ، أكثر من أنصبتها المقررة لعام ١٩٨٧ ، فتخفض بذلك من متأخراتها ؛

(ج) اذا لم تحدث تطورات جديدة ، فإن مدفوعات المشترك الرئيسي في عام ١٩٨٧ ستبلغ نفس قيمتها في عام ١٩٨٦ .

١١ - ولاحظت اللجنة أن التدابير المتوخاة في تقرير الأمين العام لعام ١٩٨٧ مماثلة لتلك التي اقترحها الأمين العام كتدابير مؤقتة لعام ١٩٨٦ فقط ، وأقرت بأن هذه التدابير قد لا تحتاج إلى استعراض وتعديل في ضوء ما قد تتخذه الجمعية العامة من مقررات بشأن تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الاداري والمالي للأمم المتحدة .

١٢ - وفي حين أن اللجنة سلمت بالمشكلة المالية وبالتالي بالحاجة إلى أن يتخذ الأمين العام تدابير تستهدف الاقتصاد ، مهما كانت بغيضة ، فقد اعترفت أيضا

Digitized by UNOG Library

بالحاجة إلى أن يعالج الامين العام المشكلة المالية بمرونة . وينبغي للامين العام أن يسعى ، في تنفيذه لتدابير الاقتصاد المقترحة ، إلى أن يجعل تأثير تلك التدابير على المستوى العام لانجاز البرامج محدودا نظرا إلى أنه ينبغي ، من حيث المبدأ ، انجاز البرامج عندما تعتمدها الهيئات التشريعية . وينبغي عليه أيضا أن يواصل النظر في اساليب بديلة لتحقيق هذه الوفورات وتنفيذ تدابير الاقتصاد تلك قدر الإمكان في سياق خطة ذات مدى أطول لتحسين الادارة .

١٣ - ولاحظت اللجنة أن الامين العام لم يقترح بدائل عندما قدم توصياته بشأن تدابير الاقتصاد .

١٤ - كذلك لاحظت اللجنة أنه سيجري التشاور مع الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة ، حسب الاقتضاء ، بشأن جميع التعديلات التي تمس البرامج . وأشارت اللجنة إلى أن هذه المشاورات ، التي ينبغي الاضطلاع بها وفقا للقواعد والانظمة القائمة وفي الوقت المناسب ، ينبغي أن تشمل أيضا لجنة المؤتمرات ولجنة البرنامج والتنسيق .

١٥ - وأعربت اللجنة عن أسفها للزيادة في عدد الدول الاعضاء غير الممثلة أو الممثلة تمثيلا ناقصا ، الناجمة عن وقف تعيين مرشحين خارجيين . ورأت أن تجميد تعيين المرشحين الخارجيين ينبغي إلغاؤه في أقرب وقت ممكن وأن الامين العام ينبغي أن يستكشف بدائل لسياسة تجميد التعيين وأن يقدم تقريرا عن ذلك في موعد لا يتجاوز ٣١ اذار/مارس ١٩٨٧ .

١٦ - ولاحظت اللجنة أن الاقتراح الداعي إلى محاولة الجمعية العامة قصر مدة دورتها الثانية والاربعين على ١٠ أسابيع سيكون أمرا تبت فيه الجمعية العامة نفسها في تلك الدورة . ورأت في هذا الصدد أنه ينبغي أن يُطلب إلى الامين العام أن يُضمن تقريره إلى الجمعية في دورتها الثانية والاربعين معلومات مفصَّلة عن التعديلات التي أدخلت على احتياجات الاجتماعات في الدورة الراهنة للجمعية وعن الوفورات التي تحققت في عام ١٩٨٦ نتيجة لهذه التعديلات .

١٧ - وفيما يتعلق بتقليص اجتماعات مجلس الوصاية ، رأت اللجنة أن هذا الاقتراح ينبغي عرضه على المجلس وفقا للمادة ٩٠ من الميثاق ، كي ينظر فيه ويتخذ قرارا بشأنه .

Digitized by UNOG Library

١٨ - ولاحظت اللجنة أن الاقتراح الداعي الى تقصير دورة ١٩٨٧ للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية يجب أن يأخذ بعين الاعتبار التام البيان الذي أدلى به رئيس اللجنة الاستشارية في جلسة اللجنة الخامسة ٤٢ .

١٩ - ومع اعتراف اللجنة بالحاجة إلى تدابير الاقتصاد فقد لاحظت أن الجمعية العامة قررت ، بقرارها ١٧٧/٤١ دال بشأن خطة المؤتمرات ، توفير محاضر موجزة للهيئات التالية بالإضافة إلى تلك المقترحة من الامين العام :

(أ) مجلس الامم المتحدة لناميبيا (القرار ٣٩/٤١ جيم) ؛

(ب) اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري (القرار ٣٥/٤١ ألف إلى حاء) ؛

(ج) اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (القرار ٦٣/٤١) ؛

(د) اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (القرار٨٧/٤١) .

٢٠ - ولاحظت اللجنة أيضا أن الجمعية العامة قررت بقرارها ١٢١/٤١ ، أنه ينبغي توفير محاضر موجزة للهيئات التعاهدية المعنية بحقوق الإنسان والتابعة للامم المتحدة ، وأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد قرر كذلك أنه ينبغي توفير المحاضر الموجزة للجنة حقوق الانسان واللجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الاقليات .

٢١ - وأحاطت اللجنة علما أيضا باعتزام الامين العام القيام ، عند توفر الاموال ، بتوفير محاضر جلسات للهيئات التي يحق لها ذلك من نسخ تسجيلات المحفوظات المتعلقة بالجلسات الرسمية .

٢٢ - وفيما يتعلق بالتغيير المقترح لمكان انعقاد اجتماع اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار وللمحكمة الدولية لقانون البحار ، لاحظت اللجنة أن الجمعية العامة عمدت ، في القرار ٣٤/٤١ ، بعد أن أحاطت علما بأن اللجنة التحضيرية قررت أن تعقد دورتها العادية الخامسة في كنغستون من ٣٠ آذار/مارس إلى ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٨٧ واجتماعها الصيفي في عام ١٩٨٧ في جنيف أو كنغستون أو نيويورك إلى إقرار برنامج اجتماعات اللجنة التحضيرية لعام ١٩٨٧ .

Digitized by UNOG Library

٣٣ - وأشارت اللجنة أيضا إلى أنه ، وفقا للمقررات ذات الصلة ، تُعقد الدورات العادية للجنة التحضيرية في مقر السلطة الدولية لقاع البحار ، ويُميَّز بين الدورات العادية للجنة التحضيرية وبين الاجتماعات غير الرسمية التي قد تقرر اللجنة عقدها خارج مقر السلطة الدولية لقاع البحار .

٣٤ - وأحاطت اللجنة علما بالتفسير الذي قدمه ممثل الامين العام بأنه يمكن توفير المحاضر الحرفية للأجهزة الفرعية ، التي يحق لها الحصول عليها ، وذلك في إطار التدابير المقترحة إذا ارتئي توفير هذه المحاضر كلما تسنى ذلك أو تدوينها من التسجيلات الصوتية واصدارها عندما يسمح عبء العمل بذلك . وعلى هذا الاساس ، سيتم توفير محاضر حرفية للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة .

٣٥ - ولاحظت اللجنة أيضا أن الدورة التي سيعقدها فريق الخبراء الاستشاريين لمدة أسبوع واحد ، والمقترح عقدها من ٢٣ إلى ٢٧ آذار/مارس ١٩٨٧ لإجراء دراسة عن الاثار المناخية والآثار الفيزيائية المحتملة للحرب النووية ، بما في ذلك الشتاء النووي ، هي دورة تنظيمية أُقترحت أصلا للفترة من ٦ إلى ١٠ نيسان/ابريل ١٩٨٧ . ومن المقرر أيضا أن يعقد الفريق دورة ثانية في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ لمدة اسبوعين في جنيف . وسيؤدي عقد أية دورة أخرى في عام ١٩٨٧ إلى حدوث آثار مالية .

٣٦ - وأحاطت اللجنة علما باقتراح الامين العام بأن تُحوَّل إلى الاحتياطي أية أموال ترد في عام ١٩٨٧ عن طريق دفع متأخرات تتجاوز الميزانية المعتمدة التي يتوقع أن تتجاوز ٧٣٥ مليون دولار . وأرتأت اللجنة أنه ينبغي أن تنظر الجمعية العامة في هذه المسألة في دورتها الثانية والاربعين .

٣٧ - وعلى الرغم من تدابير الاقتصاد المقترحة (التي تعتبر اللجنة أنها ذات طبيعة طارئة) فإنها تفهم أنه لن يتم تنقيح اعتمادات الميزانية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ . ولاحظت اللجنة أيضا أنه إذا ظلت الحالة على نحو ما ورد في الفقرة ١٠ فلا يرجح أن تكفي تدابير الاقتصاد لتغطية العجز البالغ ٨٥ مليون دولار بأكمله .

٣٨ - وأكدت اللجنة الحاجة إلى أن يقدم الامين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والاربعين تقريرا ، من خلال لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة

Digitized by UNOG Library

الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية حسب ولاية كل منها ، عن تنفيذ تدابير الاقتصاد مع الاهتمام بآثارها البرنامجية بصفة خاصة .

٢٩ - وينبغي لمد تدابير الاقتصاد إلى عام ١٩٨٧ أن يكفل ، بقدر الإمكان ، ألا تتعرض البرامج مرة أخرى في عام ١٩٨٧ لما تعرضت له من آثار غير متناسبة في عام ١٩٨٦ .

٣٠ - وقررت اللجنة أن تحيل إلى الجمعية العامة نص مشروع مقرر كانت اللجنة الثانية قد أحالته إلى اللجنة الخامسة لاتخاذ الاجراء المناسب وابلاغ الجمعية العامة في هذا الشأن بأنه في حالة اعتمادها لمشروع المقرر الذي تقدر آثاره المالية بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار فلن يستلزم الامر أي اعتمادات إضافية . وفيما يلي نص مشروع المقرر :

"إن الجمعية العامة ،

"تقرر أن تطلب إلى الامين العام أن يعيد ، عملا بالممارسة السابقة ، وفي إطار الموارد الموجودة ، توفير ماء الشرب في جميع قاعات الاجتماع على الفور ."

٣١ - وأخيرا ، أوضحت اللجنة أن استخدام تعبيرات مثل "دراسة واقعية" و "إيضاح تقني" لدى إحالة البنود إلى اللجنة الخامسة تعوق اللجنة عن تقديم توصيات الامر الذي يجعل التقرير الناتج عن ذلك غير حاسم . وفي مثل هذه الحالات ، قد يتطلب الامر اجراء مزيد من النظر من جانب الجلسة العامة ، وهو ما قد ينطوي على ازدواجية في العمل الذي سبق أن اضطلعت به اللجنة الخامسة وقد يؤدي ، بالتالي ، إلى زيادة التكاليف . وفي هذه الظروف ، سوف تضطلع الجمعية العامة بمهامها على نحو أفضل إذا ما سمح للجنة الخامسة بأن تمارس مسؤولياتها كاملة بوصفها اللجنة الرئيسية المسؤولة عن شؤون الإدارة والميزانية .

- - - - -

Digitized by UNOG Library